

التمركز ٩٥ / ٨
السبع ثمانية

مديرية الشؤون المشتركة	
٤٧٨	تاريخ: ٢٠٢٦
مصلحة المحروقات	
مصلحة التموين والمشتريات	
مصلحة صيانة المباني والآليات	

كهرباء لبنان
مؤسسة عامة

إحالة - رقم المحفوظات

من محضر جلسة مجلس الإدارة رقم ٢٤ تاريخ ٢٠٢٦/٠٧/١٦

قرار مجلس الإدارة رقم ٤٨٤-٢٠٢٦/٢٤

مصنق من قبل مجلس الإدارة في الجلسة ذاتها

مبلغ إلى مصلحة الديوان بتاريخ ٢٠٢٦/٠٧/٣٠

مدير الشؤون المشتركة بـ
التموين
المهندس
علي بزي

مذكرة تنفيذية إلى : مديرية الشؤون المشتركة

- مديرية الإنتاج

- مديرية الدراسات

- لجنة التلزم المشكلة بموجب قرار مجلس الإدارة

رقم ٢٣٣-٢٠٢٦/١١ تاريخ ٢٠٢٦/٠٤/١٥

الموضوع: مناقصة عمومية لتكليف استشاري لاعداد التعديلات اللازمة على نطاق اعمال تأهيل وصيانة خزانات المحروقات والمياه في معمل الجية الحراري - عدم ورود أي عرض.

حيث صدر عن مجلس الإدارة بهذا الموضوع القرار بالرقم والتاريخ المذكورين أعلاه، وفي ما يلي بناءاته وحيثياته وبنوده:

بناءً على قانون الشراء العام،

وبناءً على قرار مجلس الإدارة رقم ١٢٣-٢٠٢٦/٧ تاريخ ٢٠٢٦/٠٢/١٩ بشأن إطلاق المناقصة العمومية رقم: م.ع. ٢٠٢٦/٢٢ لتكليف استشاري لاعداد التعديلات اللازمة على نطاق اعمال تأهيل وصيانة خزانات المحروقات والمياه في معمل الجية الحراري، والمعلن عنها على المنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٦/٠٣/٢٦، وعلى موقع مؤسسة كهرباء لبنان الإلكتروني على شبكة الإنترنت، وفي الجريدة الرسمية، ولدى كل من نقابة المهندسين في بيروت ونقابة المهندسين في الشمال ونقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء وجمعية الصناعيين اللبنانيين، وحددت آخر مهلة لتقديم العروض يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠٢٦/٠٥/١٩ الساعة الثانية عشرة ظهراً،

واستناداً إلى المحضر تاريخ ٢٠٢٦/٠٥/١٩ للجنة التلزم الخاصة بهذه المناقصة العمومية، اء بموجب قرار مجلس الادارة رقم ٢٣٣-٢٠٢٦/١١ تاريخ ٢٠٢٦/٠٤/١٥، تبين عدم ورود أي عرض، فقررء اللجنة إحالة الملف إلى مديرية الشؤون المشتركة لعرض الموضوع على المرحع الصالح،

واستناداً إلى إقترح مديرية الإنتاج تاريخ ٢٠٢٦/٠٦/٢٤ بشأن إلغاء المناقصة العمومية هذه وإعادتها، واستناداً إلى اقترح المديرية العامة - مديرية الشؤون المشتركة بموجب كتابها تاريخ ٢٠٢٦/٠٧/١٣ بالموضوع أعلاه،

وبعد التداول، قرّر مجلس الإدارة في هذه الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٠٧/١٦، بالإجماع، ما يلي:

>> أولاً: إلغاء المناقصة العمومية رقم: م.ع. ٢٠٢٦/٢٢ العائدة لتكليف استشاري لاعداد التعديلات اللازمة على نطاق اعمال تأهيل وصيانة خزانات المحروقات والمياه في معمل الجبة الحراري، وذلك نظراً لعدم ورود أي عرض، استناداً إلى الفقرة ٢ من المادة رقم ٢٥ من قانون الشراء العام، على أن تُطبّق أحكام القانون المذكور بهذا الشأن، ولا سيما الفقرة ٥ من المادة رقم ٢٥ منه.

ثانياً: الطلب إلى المديرية العامة - مديرية الإنتاج إعداد دراسة تبين الحاجة إلى التعاقد مع استشاري اضافة إلى تأكيد عدم قدرة وإمكانية المديرية العامة - مديرتي الإنتاج والدراسات من الناحيتين اللوجيستية والفنية القيام بهذه المهام موضوع التعاقد.

قراراً مصدقاً من قبل مجلس الإدارة في الجلسة ذاتها. <<]

يطلب إليكم أخذ العلم وإجراء اللازم، كل بما يعنيه.

بيروت في ٢٠٢٦/٠٧/٢٢

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

كمال الحايك

س.ع.

ر.ش.



تبليغ نسخة إلى جانب:

- وزارة المالية بواسطة حضرة المراقب المالي

- مديرية الشؤون المالية

- المراقبة العامة